

كتاب الجهاد

٢٣٤ - باب فضل الجهاد

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً. وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُنِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ، وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا، وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٤١] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ، وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ. وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ، فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١] وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ، وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً، وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا. دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥، ٩٦] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ، وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ، وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، وَأُخْرَى تَحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ، وَبَشْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠ - ١٣] وَالْآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، فَمِنْ ذَلِكَ .:

١/ ١٢٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ». متفقٌ عليه^(١).

٢/ ١٢٨٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ

(١) البخاري ٣/ ٣٠٢، ومسلم (٨٣)، وقد تقدم برقم ١٢٧٣.

تَعَالَى؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». متفقٌ عليه. (١)

١٢٨٧/٣ — وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ». متفقٌ عليه. (٢)

١٢٨٨/٤ — وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْغَدْوَةُ» (٣) فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». متفقٌ عليه. (٤)

١٢٨٩/٥ — وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يُعْبُدُ اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ». متفقٌ عليه. (٦)

١٢٩٠/٦ — وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعٌ سَوِطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ الْغَدْوَةُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا». متفقٌ عليه. (٧)

١٢٩١/٧ — وَعَنْ سَلْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنْ الْفِتَانِ» (٨). رواه مُسْلِمٌ (٩).

١٢٩٢/٨ — وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمَى عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يَنْمِي لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيَوْمَئِذٍ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ». رواه

(١) البخاري ٧/٢، ٨، ومسلم (٨٥).

(٢) البخاري ١٠٥/٥، ومسلم (٨٤).

(٣) الغدوة، «بفتح الغين وسكون المهملة»: المرة من الغدو وهو سير أول النهار، والروحة «بفتح المهملتين وسكون الواو بينهما»: المرة من الرواح.

(٤) البخاري ١١/٦، ومسلم (١٨٨٠).

(٥) الشعب «بكسر المعجمة وسكون المهملة»: الطريق في الجبل.

(٦) البخاري ٤/٦، ومسلم (١٨٨٨)، وأخرجه أبو داود (٢٤٨٥)، والترمذي (١٦٦٠)، والنسائي ١١/٦.

(٧) البخاري ١١/٦ و٦٤، ومسلم (١٨٨١)، وأخرجه الترمذي (١٦٦٤).

(٨) الفتنان «بفتح الفاء وتشديد الفوقية»، أي: ما يفتن به الإنسان في القبر من سؤال الملكين والعذاب. وفي رواية الترمذي: «وفي فتنة القبر».

(٩) مسلم (١٩١٣)، وأخرجه الترمذي (١٦٦٥)، والنسائي ٣٩/٦.

أبو داود^(١)، والترمذي^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٩٣/٩ — وَعَنْ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ». رواه الترمذي^(٣) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٩٤/١٠ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أُزَجِّعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ، لَوْ نُتِيَ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكِ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ^(٤) تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً^(٥) فَأَحْمِلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشْقُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو، فَأَقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو، فَأَقْتَلَ». رواه مسلم^(٥) وروى البخاريُّ بَعْضَهُ.

«الْكَلِمُ»: الْجَرْحُ.

١٢٩٥/١١ — وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلِمُهُ يَدْمَى: اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ مِسْكِ». متفقٌ عليه^(٦).

١٢٩٦/١٢ — وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فَوَاقٍ نَاقَةً^(٧) وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً^(٨)، فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ: لَوْنُهَا الزُّعْفَرَانُ، وَرِيْحُهَا كَالْمِسْكِ».

رواه أبو داود، والترمذي^(٩) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٩٧/١٣ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِشِعْبٍ

(١) أبو داود (٢٥٠٠)، والترمذي (١٦٢١) وسنده حسن، وله شاهد عند أحمد من حديث عقبة بن عامر يصح به.

(٢) الترمذي (١٦٦٧)، وأخرجه النسائي ٤٠/٦، وقد سنده أبو صالح مولى عثمان لم يوثقه غير ابن حبان.

(٣) السرية: القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربع مئة تبعث إلى العدو.

(٤) لا أجد سعة: أي: ما يسع سائر المسلمين.

(٥) مسلم (١٨٧٦)، والبخاري ١٥٤/٦.

(٦) البخاري ١٥/٦، ٥٦٩/٩، ومسلم (١٨٧٦)، وأخرجه الترمذي (١٦٥٦)، والنسائي ٢٨/٦، ٢٩.

(٧) فواق ناقة «بضم الفاء وتخفيف الواو آخره قاف»: هو كناية عن قليل الجهاد.

(٨) النكبة «بفتح النون وسكون الكاف»: هي ما يصيب الإنسان من الحوادث، والجمع نكبات، مثل سجدة وسجدات.

(٩) أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٧)، وأخرجه النسائي ٢٥/٦، ٢٦، وسنده صحيح، وصححه ابن حبان

(١٦١٥)، والحاكم.

فِيهِ عُيُنُهُ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ، فَأَعْجَبْتُهُ، فَقَالَ: لَوْ اعْتَرَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟ اغْرَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُؤَادًا نَافَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه الترمذي^(١) وقال: حديث حسن.

«وَالْفُؤَادُ»: مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ.

١٢٩٨/١٤ — وَعَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ»: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: «لَا تَسْتَطِيعُونَهُ!» ثُمَّ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ^(٢) الْقَائِتِ بآيَاتِ اللَّهِ لَا يَقْتَرُ مِنْ صِيَامٍ، وَلَا صَلَاةٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». متفق عليه^(٣). وهذا لفظ مسلم.

وفي رواية البخاري، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذُلَّنِي عَلَى عَمَلِي يَعْدِلُ الْجِهَادَ؟ قَالَ: «لَا أَجِدُهُ» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَقْرَأَ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟» فَقَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟!.

١٢٩٩/١٥ — وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ بِعُنَانِ^(٤) فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَطِيرُ^(٥) عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً. أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ، يَنْتَعِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مِطَانَةً^(٦)، أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعْفِ^(٧) أَوْ بَطْنِ وادٍ مِنْ هَذِهِ الْأُودِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ. وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ^(٨) لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ». رواه مسلم^(٩).

١٣٠٠/١٦ — وَعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه البخاري^(١٠).

(١) الترمذي (١٦٥٠)، وسنده حسن، وصححه الحاكم.

(٢) القائم: المجتهد، والقائت: المطيع، وقوله ﷺ: لا يفتر «بضم التاء» أي: لا ينفل.

(٣) البخاري ٣/٦، ومسلم (١٨٧٨)، وأخرجه النسائي ١٩/٦.

(٤) العنان «بكر العين وتخفيف النون بعدها ألف»: اللجام.

(٥) يطير: يسرع، على مِثْنِهِ: ظهره. والهَيْعَةُ: الصوت للحرب، ونحوها الفرعة.

(٦) مِطَانَةٌ، يعني: يطلبه في المَحَل الذي يظن وجوده فيه.

(٧) الشَّعْفَةُ: أعلى الجبل.

(٨) اليقين: الموت.

(٩) مسلم (١٨٨٩).

(١٠) البخاري ٩/٦، ١٠.

١٧ / ١٣٠١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعْدَهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِثْمَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه مُسْلِمٌ^(١).

١٨ / ١٣٠٢ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ بِخَضْرَاءِ الْعَدُوِّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى أَأَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ» ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ^(٢) سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ». رواه مُسْلِمٌ^(٣).

١٩ / ١٣٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَسَّهُ النَّارُ». رواه الْبُخَارِيُّ^(٤).

٢٠ / ١٣٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدٍ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانَ جَهَنَّمَ». رواه الترمذي^(٥) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢١ / ١٣٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الترمذي^(٦) وقال: حديثٌ حسنٌ.

٢٢ / ١٣٠٦ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ جَهَرَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ^(٧) غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا». متفقٌ عليه^(٨).

(١) مسلم (١٨٨٤)، وأخرجه النسائي ١٩/٦، ٢٠.

(٢) جَفْنَ سَيْفِهِ: غِلافه.

(٣) مسلم (١٩٠٢)، وأخرجه الترمذي (١٦٥٩).

(٤) البخاري ٢٣/٦.

(٥) الترمذي (١٦٣٣)، وأخرجه النسائي ١٢/٦ وإسناده صحيح، وصححه الحاكم، وقد تقدم برقم (٤٤٨).

(٦) الترمذي (١٦٣٩) وهو صحيح.

(٧) خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ: بَانَ قَامَ بِحَوَائِجِهِمْ أَوْ بَعْضِهَا.

(٨) البخاري ٣٧/٦، ومسلم (١٨٩٥)، وأخرجه النسائي ٤٦/٦، والترمذي (١٦٢٨).

١٣٠٧/٢٣ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَنْبِيحَةٌ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرَوْقَةٌ فَخَلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الترمذي^(٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٣٠٨/٢٤ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ فَتَى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ، قَالَ: «أَنْتِ فُلَانَا، فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضْ». فَاتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُفَرِّتُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أُعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزَتْ بِهِ. قَالَ: يَا فُلَانَةُ، أُعْطِيهِ الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ، وَلَا تَحْسَبِي عَنْهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ، لَا تَحْسَبِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ. رواه مسلم^(٣).

١٣٠٩/٢٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ، فَقَالَ: «لِيُنْبِئِعْتُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا»^(٤). رواه مسلم^(٤).

وفي رواية له: «لِيُخْرَجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيْكُمْ خَلْفَ الْخَارِجِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نَصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

١٣١٠/٢٦ - وَعَنْ الْبَرَاءِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ مُنْتَمِعٌ^(٥) بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلْ وَأُسْلِمْ؟ قَالَ: «أُسْلِمْ، ثُمَّ قَاتِلْ» فَاسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ فُقِتِلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا».

متفق عليه^(٦)، وهذا لفظ البخاري.

١٣١١/٢٧ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ».

وفي رواية: «لِمَا يَرَى مِنَ فَضْلِ الشَّهَادَةِ». متفق عليه^(٧).

(١) الفسطاط «بضم الفاء وكسرها»: بيت من الشعر. والطروقة «بفتح فضم»: الناقة التي بلغت أن يطرقها الفحل.

(٢) الترمذي (١٦٢٧) وسنده حسن.

(٣) مسلم (١٨٩٤).

(٤) مسلم (١٨٩٦) (١٣٧) و(١٣٨).

(٥) مقنع بالحديد: مغطى بالسلاح، أو على رأسه خوذة.

(٦) البخاري ١٩/٦، ومسلم (١٩٠٠).

(٧) البخاري ٢٥/٦، ومسلم (١٨٧٧) (١٠٩)، وأخرجه النسائي ٣٦/٦ من حديث عبادة بن الصامت.

١٣١٢/٢٨ — وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ». رواه مسلم^(١).

وفي رواية له: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ».

١٣١٣/٢٩ — وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ «أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ، أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ»، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ، مُحْتَسِبٌ»^(٢) مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذْبِرٍ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُذْبِرٍ، إِلَّا الدِّينَ، فَإِنَّ جِبْرِيْلَ — عَلَيْهِ السَّلَامُ — قَالَ لِي ذَلِكَ». رواه مسلم^(٣).

١٣١٤/٣٠ — وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٤).

١٣١٥/٣١ — وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى سَبَقُوا الْمَشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُقَدَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ» فَذَنَّا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةِ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ» قَالَ: بَيْحُ بَيْحٍ^(٥)! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَيْحُ بَيْحٍ؟» قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءً أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا، قَالَ: «فَأِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: لَيْنَ أَنَا حَيِّيتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ، إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ! فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ. رواه مسلم^(٦).

«الْقَرْنُ» بفتح القاف والراء: هو جُعبَةُ النَّشَابِ.

١٣١٦/٣٢ — وَعَنْهُ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ،

(١) مسلم (١٨٨٦) (١١٩) و(١٢٠).

(٢) محتسب، أي: طالب ثواب الله تعالى.

(٣) مسلم (١٨٨٥)، وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٦١، والترمذي (١٧١٢)، والنسائي ٦/٣٤.

(٤) مسلم (١٨٩٩).

(٥) بَيْحُ بَيْحٍ: كلمة تطلق لتضخيم الأمر وتعظيمه في الخير.

(٦) مسلم (١٩٠١).

فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَاءُ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالمَاءِ، فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ، وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبِعْتَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا، وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا — خَالَ أَنَسَ — مِنْ خَلْفِهِ، فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ، فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قَتَلُوا وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا».

متفقٌ عليه^(١)، وهذا اللفظ مسلم.

١٣١٧/٣٣ — وَعَنْهُ قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لِيرِيَنَّ اللَّهُ مَا صَنَعْتُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدْتُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ — يَعْنِي أَصْحَابَهُ — وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذِ الْجَنَّةِ وَرَبِّ النَّضْرِ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ! قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعْتُ! قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا^(٢) وَتَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعَنَهُ بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَتْ بِهِ سَهْمٌ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَمَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بِنِسَانِهِ^(٣). قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُرَى — أَوْ نَنْظُرُ — أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾^(٤) إِلَى آخِرِهَا [الْأَحْزَابُ: ٢٣] مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥)، وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ الْمُجَاهَدَةِ^(٦).

١٣١٨/٣٤ — وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(٧) وَهُوَ بَعْضُ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِيهِ أَنْوَاعُ الْعِلْمِ سَيَأْتِي فِي بَابِ تَحْرِيمِ الْكُذْبِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

١٣١٩/٣٥ — وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ، أَتَتْ

(١) البخاري ١٤/٦، ومسلم ١٥١١/٣، رقم حديث الباب (١٤٧).

(٢) بضعاً: البضع يستعمل في الثلاثة والتسعة وما بينهما.

(٣) البنان: أطراف الأصابع.

(٤) من قضى نحبه، أي: مات أو قتل في سبيل الله.

(٥) البخاري ١٦/٦، ١٧، ومسلم (١٩٠٣).

(٦) انظر رقم ١٠٩.

(٧) البخاري ١٠/٦.

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبِرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى». رواه البخاري (١).

١٣٢٠/٣٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَتَهَانِي قَوْمِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظَلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا». متفقٌ عليه (٢).

١٣٢١/٣٧ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقِي، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». رواه مسلم (٣).

١٣٢٢/٣٨ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا» (٤)، وَلَوْ لَمْ تُصَبِّهُ». رواه مسلم (٥).

١٣٢٣/٣٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرِصَةِ». رواه الترمذي (٦) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٢٤/٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَتَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السِّيَوفِ». ثم قال: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ (٧) اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ». متفقٌ عليه (٨).

١٣٢٥/٤١ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثِيْتَانِ لَا تُرَدَّانِ، - أَوْ - قَلَمَا تُرَدَّانِ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ (٩) وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

(١) البخاري ٦/٢٠، ٢١، وفيه بعد قوله: يوم بدر: أصابه سهمٌ غريبٌ.

(٢) البخاري ٦/٢٤، ومسلم (٢٤٧١).

(٣) مسلم (١٩٠٩)، وأخرجه أبو داود (١٥٢٠)، والترمذي (١٦٥٣)، والنسائي ٦/٣٦، ٣٧.

(٤) أعطيها، أي: أعطي ثوابها.

(٥) مسلم (١٩٠٨).

(٦) الترمذي (١٦٦٨)، وأخرجه النسائي ٦/٣٦ وسنده حسن، وصححه ابن حبان (١٦١٣).

(٧) وهازم الأحزاب، أي: في غزوة الخندق.

(٨) البخاري ٦/٨٥، ومسلم (١٧٤٢).

(٩) النداء: الأذان، والبأس: الحرب.

رواه أبو داود^(١) بإسناد صحيح .

١٣٢٦/٤٢ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا غَزَا قَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي^(٢) وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أَقَاتِلُ». رواه أبو داود، والترمذي^(٣) وقال: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٣٢٧/٤٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ». رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ صحيحٍ.

١٣٢٨/٤٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا^(٥) الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». متفقٌ عليه^(٦).

١٣٢٩/٤٥ - وَعَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ، وَالْمَغْنَمُ». متفقٌ عليه^(٧).

١٣٣٠/٤٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ احْتَبَسَ^(٨) فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِيْمَانًا بِاللَّهِ، وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ، وَرِيَّهُ وَرَوْتَهُ، وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البخاري^(٩).

١٣٣١/٤٧ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ، ﷺ، بِبَنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ^(١٠) فَقَالَ: هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ». رواه مسلم^(١١).

١٣٣٢/٤٨ - وَعَنْ أَبِي حَمَادٍ - وَيُقَالُ: أَبُو سَعَادٍ، وَيُقَالُ: أَبُو أَسَدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو عَامِرٍ، وَيُقَالُ:

(١) أبو داود (٢٥٤٠)، وصححه ابن حبان (٢٩٨).

(٢) عَضُدِي: نصيري، فهو عطف تفسير.

(٣) أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤) وإسناده صحيح.

(٤) أبو داود (١٥٣٧) وإسناده صحيح.

(٥) النواصي: جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة.

(٦) البخاري ٦/٤٠، ومسلم (١٨٧١)، وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٦٧، والنسائي ٦/٢٢١، ٦/٢٢٢.

(٧) البخاري ٦/٤٢، ومسلم (١٨٧٣)، وأخرجه الترمذي (١٦٩٤)، والنسائي ٦/٢٢٢.

(٨) احتبس فرساً، أي: حبس فرساً واتخذته استعداداً لما عسى أن يحدث في نعر من نغور الإسلام.

(٩) البخاري ٦/٤٣.

(١٠) بناقة مخطومة، أي: مجعول في رأسها الخطوم، وهو الزمام الذي تشد به الناقة.

(١١) مسلم (١٨٩٢).

أبو عمرو، ويقال: أبو الأسود، ويقال: أبو عبس — عقبه بن عامر الجهني، رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾، ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمِي، ألا إنَّ القُوَّةَ الرَّمِي، رواه مسلم^(١).

١٣٣٣/٤٩ — وعنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «سُتَفْتَحَ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ، وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ». رواه مسلم^(٢).

١٣٣٤/٥٠ — وعنه أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَلَّمَ الرَّمِيَّ، ثُمَّ تَرَكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا، أَوْ فَقَدَ عَصَى». رواه مسلم^(٣).

١٣٣٥/٥١ — وعنه، رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ، وَمُنْبِلَهُ، وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَ مَا عَلَّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا». أو قال: «كَفَرَهَا». رواه أبو داود^(٤).

١٣٣٦/٥٢ — وعن سلمة بن الأكوع، رضي الله عنه، قال: مرَّ النَّبِيُّ ﷺ، على نَفَرٍ يَنْتَضِلُونَ^(٥)، فَقَالَ: «ارْمُوا بِنَبِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًّا». رواه البخاري^(٦).

١٣٣٧/٥٣ — وعن عمرو بن عبسة، رضي الله عنه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِدْلٌ^(٧) مُحَرَّرٌ». رواه أبو داود، والترمذي^(٨) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٣٨/٥٤ — وعن أبي يحيى خريم بن فاتك، رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَ لَهُ سَبْعُمِائَةَ ضِعْفٍ». رواه الترمذي^(٩) وقال: حديثٌ حسنٌ.

(١) مسلم (١٩١٧).

(٢) مسلم (١٩١٨).

(٣) مسلم (١٩١٩).

(٤) أبو داود (٢٥١٣)، وأخرجه الترمذي (١٦٣٧)، والنسائي ٢٨/٦، وابن ماجه (٢٨١١)، والدارمي ٢/٢٠٤، ٢٠٥، وأحمد ٤/١٤٤، وفي سننه مجهول.

(٥) ينتضلون: يترامون بالسهم للسبق.

(٦) البخاري ٦/٢٩٥، ٢٩٦.

(٧) العِدْلُ: المثل، والمُحَرَّرُ: الرقبة المعتقة.

(٨) أبو داود (٣٩٦٥)، والترمذي (١٦٣٧)، وأخرجه النسائي ٢٧/٦، وإسناده صحيح.

(٩) الترمذي (١٦٢٥)، وأخرجه أحمد ٤/٣٤٥، وصححه الحاكم ٢/٨٧ ووافقه الذهبي، وهو كما قالوا.

١٣٣٩/٥٥ — وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَعِينَ خَرِيفًا»^(١). متفق عليه^(٢).

١٣٤٠/٥٦ — وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». رواه الترمذي^(٣) وقال: حديث حسن صحيح.
١٣٤١/٥٧ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ. مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ»^(٤) مِنَ النَّفَاقِ. رواه مسلم^(٥).

١٣٤٢/٥٨ — وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُهُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ». وفي رواية: «حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ». وفي رواية: «إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ». رواه البخاري^(٦) من رواية أنس، ورواه مسلم من رواية جابر واللفظ له.

١٣٤٣/٥٩ — وَعَنْ أَبِي مُوسَى، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ؟ وفي رواية: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً^(٧).

وفي رواية: وَيُقَاتِلُ غَضَبًا، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». متفق عليه^(٨).

١٣٤٤/٦٠ — وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ»^(٩)، أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزَوُ، فَتَعْنَمُ وَتَسْلَمُ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلثِي أُجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ

(١) الخريف: العام.

(٢) البخاري ٦/٣٥، ومسلم (١١٥٣).

(٣) الترمذي (١٦٢٤)، وله شاهد من حديث أبي الدرداء، وآخر من حديث جابر، كلاهما في «المعجم الأوسط» للطبراني (٣٥٩٨) و(٤٨٢٣) يتقوى بهما.

(٤) شعبة من النفاق، أي: خصلة منه.

(٥) مسلم (١٩١٠).

(٦) البخاري ٦/٣٤، ٣٥، ومسلم (١٩١١).

(٧) حَمِيَّةٌ: أنفة وغيره ومحاماة عن العشيبة ونحوها.

(٨) البخاري ٦/٢١، ٢٢، ومسلم (١٩٠٤).

(٩) غَازِيَةٌ: طائفة غَازِيَةٌ، والسرية: قطعة من الجيش.

سَرِيَّةٌ تُخْفِقُ^(١) وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أُجُورُهُمْ». رواه مسلم^(٢).

١٣٤٥/٦١ - وعن أبي أمامة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ^(٣) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ سِيَاحَةَ أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ». رواه أبو داود^(٤) بإسنادٍ جَيِّدٍ.

١٣٤٦/٦٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَفْلَةٌ كَعَزْوَةٍ».

رواه أبو داود^(٥) بإسنادٍ جيدٍ.

«القَفْلَةُ»: الرُّجُوعُ، والمراد: الرُّجُوعُ مِنَ الْعَزْوِ بَعْدَ فَرَاعِهِ، ومعناه: أنه يُثَابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاعِهِ مِنَ الْعَزْوِ.

١٣٤٧/٦٣ - وَعَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ، فَتَلَقَّيْتُهُ مَعَ الصَّبِيَّانِ عَلَى ثِنْبَةِ الْوَدَاعِ^(٦). رواه أبو داود^(٧) بإسنادٍ صَحِيحٍ بهذا اللفظ.

وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ قَالَ: ذَهَبْنَا تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثِنْبَةِ الْوَدَاعِ.

١٣٤٨/٦٤ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهَّزْ غَازِيًا، أَوْ يَخْلُفُ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ^(٨) قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود^(٩) بإسنادٍ صَحِيحٍ.

١٣٤٩/٦٥ - وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ

(١) تُخْفِقُ: لم تغنم شيئاً.

(٢) مسلم (١٩٠٦) (١٥٤).

(٣) السِّيَاحَةُ: مفارقة الوطن والذهاب في الأرض، وأصله من السَّيْحِ، وهو الماء الجاري منبسطاً على وجه الأرض، كأنه استأذن في الذهاب في الأرض ففهرأ نفسه بمفارقة المألوفات وهجر المباحات واللذات، فرد عليه ذلك لما فيه من ترك الجمعة والجماعات.

(٤) أبو داود (٢٤٨٦)، وصححه الحاكم ٧٣/٢، وأقره الذهبي، وفي الباب عن سعد بن مسعود الكندي عند ابن المبارك. في «الزهد» (٨٤٥) والبيهقي في «شرح السنة» (٤٨٤) وسنده ضعيف.

(٥) أبو داود (٢٤٨٧)، وأخرجه أحمد ١٧٤/٢، وصححه الحاكم ٧٣/٢، وأقره الذهبي.

(٦) ثنية الوداع: محل بقرب المدينة يُسْتَبَعُ الْمَسَافِرُ إِلَيْهَا، ويودع عندها.

(٧) أبو داود (٢٧٧٩)، والبخاري ٦/١٣٣.

(٨) القارعة: الداهية.

(٩) أبو داود (٢٥٠٣)، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٦٢)، والدارمي ٢/٢٠٩ ولم يصرح الوليد بن مسلم بالتحديث عندهم في كل السند وهو معروف بتدليس التسوية.

وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّتِّكُمْ». رواه أبو داود^(١) بإسنادٍ صحيح.

١٣٥٠/٦٦ – وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو. وَيُقَالُ: أَبُو حَكِيمِ الثُّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، وَتَهَبَّ الرِّيَّاحُ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ.

رواه أبو داود^(٢)، والترمذي، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٣٥١/٦٧ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَمَتَّنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَأَسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ، فَاصْبِرُوا». متفقٌ عليه^(٣).

١٣٥٢/٦٨ – وَعَنْهُ وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْحَرْبُ خَدَعَةٌ»^(٤). متفقٌ عليه^(٥).

٢٣٥ – باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة

ويغسلون ويصلى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار

١٣٥٣/١ – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ^(٦) وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». متفقٌ عليه^(٧).

١٣٥٤/٢ – وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ إِذَا لَقِيتُ! قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ». رواه مُسْلِمٌ^(٨).

(١) أبو داود (٢٥٠٤)، وأخرجه أحمد ٣/١٢٤ و١٥٣، والدارمي ٢/٢١٣، والنسائي ٧/٦ وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (١٦١٨)، والحاكم ٢/٨١، ووافقه الذهبي.

(٢) أبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٣) وإسناده صحيح، وأخرجه البخاري ٦/١٩٠ عن النعمان بن مقرن: ولكنني شهدت القتال مع رسول الله ﷺ كان إذا لم يقاتل في أول النهار، انتظر حتى تهب الأرواح، وتحضر الصلوات.

(٣) البخاري ٦/٨٥، ومسلم (١٧٤٢).

(٤) قال الخطابي: هذا الحرف يروى بفتح الخاء، وسكون الدال وهو أفصحها، ومعناه أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم يكن لها إقالة، وبضم الخاء وسكون الدال وهو اسم من الخداع، وبضم الخاء وفتح الدال: ومعناه أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم، ولا تفي لهم، كما يقال: فلان رجل لعبة إذا كان يكثر اللعب، وضحكة للذي يكثر الضحك.

(٥) البخاري ٦/١١٠، ومسلم (١٧٣٩)، وأخرجه أبو داود (٢٦٣٦)، والترمذي (١٦٧٥).

(٦) المطعون: الذي مات بالطاعون، والمبطن: من مات بمرض البطن، وصاحب الهدم: الذي مات تحت الهدم.

(٧) البخاري ٦/٣٢، ومسلم (١٩١٤)، وأخرجه مالك ١/١٣١، والترمذي (١٠٦٣).

(٨) مسلم (١٩١٥).

١٣٥٥/٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ». متفق عليه^(١).

١٣٥٦/٤ - وعن أبي الأغرر سعيد بن زيد بن عمرو بن نُقَيْل، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، رضي الله عنهم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

رواه أبو داود، والترمذي^(٢) وقال: حديث حسن صحيح.

١٣٥٧/٥ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟^(٣) قال: «فَلَا تُعْطِيهِ مَالَكَ» قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «قَاتِلْهُ» قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ» قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: «هُوَ فِي النَّارِ». رواه مسلم^(٤).

٢٣٦ - باب فضل العتق

قال الله تعالى: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ﴾ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكَّرْتَهُ [البلد: ١١ - ١٣].

١٣٥٨/١ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حَتَّىٰ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ». متفق عليه^(٥).

١٣٥٩/٢ - وعن أبي ذر، رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قال: قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: «انْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا». متفق عليه^(٦).

٢٣٧ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

قال الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ

- (١) البخاري ٨٨/٥، ومسلم (١٤١)، وأخرجه الترمذي (١٤١٩)، وأبو داود (٤٧٧١)، والنسائي ١١٤/٧، ١١٥.
- (٢) أبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، وأخرجه النسائي ١١٥/٧، ١١٦، وابن ماجه (٢٥٨٠)، وأحمد (١٦٢٨)، وإسناده صحيح.
- (٣) أي: بغير حق، وحذف جوابه لدلالة المقام عليه، أي: فما أفعل؟
- (٤) مسلم (١٤٠)، وأخرجه النسائي ١١٤/٧.
- (٥) اقتحم العقبة: دخل وتجاوز شبة. جعل الأعمال الصالحة عقبة، وعملها اقتحاماً لما فيه من مجاهدة النفس. وفك الرقبة: تخليصها من الرق.
- (٦) البخاري ١١/٥٩٩، ومسلم (١٥٠٩) (٢٢).
- (٧) البخاري ١٠٥/٥، ومسلم (٨٤).

وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴿٣٦﴾
[النساء: ٣٦].

١/ ١٣٦٠ - وَعَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ^(١)، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهَا، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَيَّرَهُ بِأُمَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»^(٢): هُمْ إِخْوَانُكُمْ، وَخَوْلُكُمْ^(٣) جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ. متفق عليه^(٤).

٢/ ١٣٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجَهُ»^(٥). رواه البخاري^(٦).

«الْأَكْلَةُ» بضم الهمزة: هِيَ اللَّقْمَةُ.

٢٣٨ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حق الله

وَحَقَّ مَوَالِيهِ

١/ ١٣٦٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». متفق عليه^(٧).

٢/ ١٣٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لِأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ. متفق عليه^(٨).

٣/ ١٣٦٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمَمْلُوكِ

(١) الحُلَّةُ: ثوب مركب من ظهارة وبطانة من جنس واحد.

(٢) فيك جاهلية: خلق من أخلاق الجاهلية.

(٣) الخول: الخدم والحشم.

(٤) البخاري ١/ ٨٠، ٨١، ومسلم (١٦٦١)، وأخرجه أبو داود (٥١٥٨).

(٥) علاجه: عمله.

(٦) البخاري ٩/ ٥٠٢، ٥٠٣، وأخرجه مسلم (١٦٦٣)، والترمذي (١٨٥٤)، وأبو داود (٣٨٤٦).

(٧) البخاري ٥/ ١٢٦، ومسلم (١٦٦٤).

(٨) البخاري ٥/ ١٢٧، ومسلم (١٦٦٥).

الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ، وَالنَّصِيحَةِ، وَالطَّاعَةِ، أَجْرَانِ». رواه البخاري^(١).

١٣٦٥/٤ — وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا آدَى حَقَّ اللَّهِ، وَحَقَّ مَوْلَاهُ، وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٢).

٢٣٩ — بَابُ فَضْلِ الْعِبَادَةِ فِي الْهَرَجِ

وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٦/١ — عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهِجْرَةِ إِلِيٍّ». . . رواه مُسْلِمٌ^(٣).

٢٤٠ — بَابُ فَضْلِ السَّمَاةِ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ

والأخذ والعطاء وحسن القضاء والتفاضي

وإرجاح المكيال والميزان والنهي عن التطفيف

وفضل إنظار الموسرِ المُعسرِ والوضع عنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ^(٤) وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [هود: ٨٥] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَلِّ لِلْمُطَفِّفِينَ، الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ، وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ، أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [المطففين: ١ — ٦].

١٣٦٧/١ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ، ﷺ يَتَقَاضَاهُ^(٥) فَأَغْلَظَ لَهُ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا» ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِتًّا مِثْلَ سِتِّهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا نَجِدُ إِلَّا أَمْثَلَ مِنْ سِتِّهِ^(٦)، قَالَ: «أَعْطُوهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٧).

(١) البخاري ١٢٨/٥.

(٢) البخاري ١٧٠/١، ١٧٢، ومسلم (١٥٤).

(٣) مسلم (٢٩٤٨).

(٤) القسط: العدل، ولا تبخسوا: لا تقصوا.

(٥) يتقاضاه: يطلب منه ماله عنده. وقوله: فهم به أصحابه، أي: أن يفعلوا به جزاء إغلاظه.

(٦) الأمثل: الأعلى.

(٧) البخاري ٣٩٤/٤، ومسلم (١٦٠١).

١٣٦٨/٢ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا»^(١) إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى. رواه البخاري^(٢).

١٣٦٩/٣ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّبَهُ اللَّهُ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَلْيَنْفَسْ»^(٣) عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». رواه مسلم^(٤).

١٣٧٠/٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِقَتَاةٍ: إِذَا آتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(٥).

١٣٧١/٥ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ»^(٦)، وَكَانَ مُوسِرًا، وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ». رواه مسلم^(٧).

١٣٧٢/٦ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَتَى اللَّهَ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا قَالَ: يَا رَبِّ أَتَيْتَنِي مَالَكَ، فَكُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ، فَكُنْتُ أَيْسَرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي» فَقَالَ عَقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم^(٨).

١٣٧٣/٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا، أَوْ وَضَعَ لَهُ، أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ».

رواه الترمذي^(٩) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(١) سمحاً: سهلاً، وإذا اقتضى، أي: طلب قضاء حقه بسهولة.

(٢) البخاري ٢٦٠/٤، وأخرجه الترمذي (١٣٢٠).

(٣) فلينفس عن معسر، أي: ليؤخره إلى ميسرة، أو يضع عنه، أي: من الدين.

(٤) مسلم (١٥٦٣).

(٥) البخاري ٢٦٢/٤، ومسلم (١٥٦٢).

(٦) يخالط الناس: يعاملهم بالبيع والمداينة.

(٧) مسلم (١٥٦١).

(٨) مسلم (١٥٦٠) (٢٩).

(٩) الترمذي (١٣٠٦) وهو صحيح.

١٣٧٤/٨ - وَعَنْ جَابِرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا، فَوَزَنَ لَهُ، فَأَرْجَحَ.
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ^(١).

١٣٧٥/٩ - وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ سُؤَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَمَةُ الْعَبْدِيِّ
بِرًّا^(٢) مِنْ هَجَرَ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ، ﷺ، فَسَاوَمَنَا بِسَرَاوِيلَ، وَعِنْدِي وَزَانٌ يَزَنُ بِالْأَجْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ، ﷺ،
لِلْوَزَانِ: «زِنْ وَأَرْجِحْ». رواه أبو داود، والترمذي^(٣) وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

(١) البخاري ٢٦٩/٤، ومسلم ١٢٢٣/٣ رقم حديث الباب (١١٥).

(٢) البر: الثياب.

(٣) أبو داود (٣٣٣٦)، والترمذي (١٣٠٥)، وأخرجه النسائي ٧/٢٨٤، وابن ماجه (٢٢٢٠)، وأحمد ٤/٣٥٢، وسنده

حسن.

